

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

إلى الحكم قبل الفحص وإلا فقد يكون الحديث عن الراوي من وجه معضلا ومن آخر متصلا كحديث مالك الذي في الموطأ أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله ﷺ " للملوك طعامه وكسوته فهذا معضل عن مالك لكونه قد روي عنه لكن خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به .

واستفيد من هذا المثال أيضا أن الحاكم لا يخص السقط بانتهاء السند بل ولو كان في اقنائه كما علم مما تقدم ونحوه قول ابن الصلاح وكذلك ما يرويه من دون تابع التابعي عن أبي بكر وعمر وغيرهما يعني عن النبي A ثم إن هذا الحديث بخصوصه لو لم نعلم كون الساقط منه اثنين لم يسغ التمثيل به وإنما هو منقطع على رأي الحاكم وغيره ممن يسمى المبهم منقطعا أو متصل في إسناده مجهول لأن قول مالك بلغني يقتضي ثبوت مبلغ ولا يمتنع أن يكون واحدا ومنه أي ومن المعضل قسم ثان وهو حذف النبي A والصحابي B معا ووقف متنه على من تبعوا أو على التابع كقول الأعمش عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه فتنطق جوارحه أو لسانه فيقول لجوارحه أبعدكن أ ما خاصمت إلا فيكن أخرجه الحاكم .

وقال عقبه أعضله الأعمش وهو عند الشعبي متصل مسند أخرجه مسلم في صحيحه وساقه من حديثه فضيل بن عمر وعن الشعبي عن أنس قال كنا عند رسول الله ﷺ فضحك فقال هل تدرون مم ضحكت قلنا أ ورسوله أعلم قال من مخاطة العبد ربه D يوم القيامة يقول يا رب ألم تجرني من الظلم فيقول بلى قال فإني لا أجيز اليوم على نفسي ساهدامني فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا فيختم على فيه ثم يقال لأركانہ انطقي الحديث نحوه